

سنن الدارمي

2568 - أخبرنا محمد بن يوسف ثنا بن عيينة حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود قال قال ٧ نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن قال عبد الله بن حلوان الكاهن ما يعطي على كهانتة K إسناده صحيح على شرط البخاري والحديث متفق عليه